

## حكم من قدم بلده مفطراً هل يلزمها الامساك ؟

وليد السعيدان

ما الحكم لو قدم المسافر الى بلده مفطرا افلزمه اتمام بقية اليوم بالامساك ام لا؟ الجواب فيه خلاف بين اهل العلم رحمة الله تعالى وظاهر مذهب الائمة الحنابلة وجوب الامساك - 00:00:02

ولكنه مذهب مرجوح. فالراجح في هذه المسألة ان شاء الله تعالى. هو انه يجوز له اتمام يومه مفطرا. وذلك للدليل الاثري والنظري. ام ما دليل الاثري؟ فلقول ابن مسعود وقد صح عنه من افطر في اول النهار بالعذر فليفطر اخره - 00:00:40

واما من النظر فلان المتقرر في القواعد ان من استحل حرمة رمضان بالمسوغ الشرعي لم يلزمها امساك بقية اليوم. ومن استحلها بغير مسوغ لزمه فإذا افطر انسان في رمضان فلننظر الى سبب فطره والمسوغ له. فان كان سببا وعذرا شرعيا فلا نلزمها - 00:01:10  
وبامساك بقية هذا اليوم لانه انما استحل حرمة رمضان بمسوغ شرعي. انتم معنون ولا جاكم النوم معنون ولا جاكم النوم؟ وش اخر شيء قلته يا عبد الله جاكم النوم اقول لكم - 00:01:40

ها ايها هذا هو طب تذكر القاعدة التي ساخرب على الان؟ من استحل ايوة مashi يعني معنون طيب وش المسألة يا عبد الرحمن اصلا المسألة التي نبحثها ما هي انا قلت عبد الرحمن شفيك يا ابو انس - 00:02:08

ها عبد الرحمن المسألة اللي نبحثها نبحث لها حكم الان ما هي ايوة جميل جميل صحيح ترى تأخر جوابه لمفاجأة السؤال مفاجأة السؤال طيب الاخ ذكرت الدليل النظري وقلت قول صاحبي انت انت يا شيخ - 00:02:39

انت نعم من هو الصحابي الذي استدلتة بن مسعود ماذا قال؟ ان كنت تحفظ كلامه النهار نعم بالعذر فليفطر فليفطر اخره احسنت اذا معنون واما من استحل حرمة رمضان بغير مسوغ شرعي فانه لا يجوز له ان يستمر مفطرا - 00:03:03

فان قلت فصل اكثرا فاقول الله عز وجل هو الذي خلق الزمان ولا لا وهو الذي يختار من الزمان ما يشاء فيجعل له حرمة فالله عز وجل اختار الاشهر الحرم وجعل لها حرمة باعتباره تحريم القتل فيها - 00:03:28

والله عز وجل اختار رمضان وجعل له حرمة باعتبار حرمة اقتراف المفطرات اذا من الذي خلق الزمان؟ الذي هو رمضان؟ الله. من الذي فرض لها حرمته في نهاره الله. طيب من الذي يستطيع ان يخترق هذه الحرمة او يأخذن باختراقها؟ الله - 00:03:51

هو الذي وضعها وهو الذي يأخذن لمن شاء ان يخترقها. فاذا انت كمكلف وكعبد لا حق لك من عند نفسك وشهوتكم ان تخترقها. فمن استحل حرمتها رمضان بلا مسوغ فيكون قد اخترق هذه الحرمة باذن الله ولا بدون - 00:04:21

باذن الله فاذا هل الحرمة زالت او باقية؟ فيلزمها الامساك لان الحرمة لا تزال باقية لكن من استحلها باذن الله فهل لا تزال حرمة بقية اليوم باقية في حقه ام لا؟ باقية ولا زائلة - 00:04:41

بحقي هو زائلة اذا لماذا نلزمها ان يمسك فان قلت اوليس للزمان حرمة؟ فنقول بل ولكن حرمة في غير من استحلها بالمسوغ الشرعي زوجته لا تزال صائمة الزمان حرمة في حقها ابناه حرمة الزمان لا تزال باقية في حقهم لكن هو بخصوصه قد استحل هذه الحرمة - 00:05:01

ابن من خلقها واوожدها. فلا حق لنا ان نرجع هذه الحرمة المخترقة باذن ربها. في ذمته ونلزمها باحترام حرمة قد اخترقـتـ قد اخترقـتـ باذن الله الحنابلة رحمة الله ماذا نظروا؟ غلبوا جانب - 00:05:24

الحرمة العامة. اوليس لرمضان حرمة؟ فلما غلبوا جانب الحرمة العامة اذموا صاحبها حرمة خاصة هـا بالامساك. لكن القول الصحيح ان لا ينظر في هذه المسألة الى العام العموم وان ما ينظر اليه هو بخصوصه. انتبهوا هو لما حل عليه العذر اجزنا له الفطر نظرا له

بخصوص - 00:05:46

مع ان غيره لا يجوز له ان يفطر. فلم نلحقه بغيره في اول الفطر. لم نلحقه بغيره في جواز الفطر. فلماذا لما افطر وانتهى زمن فطره؟  
الحقناه بغيره في وجوب الامساك - 00:06:16

هذا تفريق بين متماثلين في شخص واحد وهو خطأ اصولي لأن المتقرر عند العلماء ان الشريعة لا تفرق بين متماثلين كما أنها لا تجمع  
بين مختلفين. فتبيين ان القول الصحيح اثرا - 00:06:35

ادفعوني على طولها اثرا ونظرا انه يا راغب القول الصحيح انه يلزم الامساك احسن يلزمه ولا ما يلزم؟ لا يلزم الامساك. لاما؟ لاما؟  
لان الحرمة قد زالت في حقه بخصوصه - 00:06:55